

البلاد

17 فيفري 2020

*** الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ***

ولاية الجزائر
الدائرة الإدارية لحسين داي
بلدية محمد بلوزداد
المديرية التقنية
مصلحة التعمير

قرار رقم 49/س ق /2020/ المتضمن الإعلان عن خطر وشيك للبنية الكائنة ب: 49، شارع محمود روني - محمد بلوزداد-

إن السيد رئيس المجلس الشعبي لبلدية محمد بلوزداد .
- بمقتضى القانون رقم : 03/83 المؤرخ في : 1983/02/05 و المتضمن وقاية المحيط .
- بمقتضى القانون رقم : 10/11 المؤرخ في : 2011/06/22 المتعلق بالبلدية .
- بمقتضى القانون رقم : 25/90 المؤرخ في : 1990/11/18 و المتضمن التوجيه العقاري .
- بمقتضى القانون رقم : 29/90 المؤرخ في : 1990/12/01 و المتعلق بالتهيئة و التعمير .
- بمقتضى القانون رقم : 30/90 المؤرخ في : 1990/12/01 و المتضمن الأملاك الوطنية .
- بناء على الأمر رقم : 2000 - 01 المؤرخ في : 2000/03/01 المتعلق بإدارة ولاية الجزائر و البلديات التابعة لها على إثر قرار المجلس المستوري رقم : 02 / ق / م / د / 2000 .
- بمقتضى الأمر رقم : 156/66 المؤرخ في : 1966/06/08 المعدل و المتعمم و المتضمن قانون العقوبات .
- بمقتضى الأمر رقم : 58/75 المؤرخ في : 1975/09/26 المعدل و المتعمم و المتضمن القانون المدني .
- بناء على المرسوم الرئاسي رقم : 2000 - 45 المؤرخ في : 2000/03/01 المتضمن تعديل المرسوم الرئاسي رقم : 97/292 المؤرخ في : 1997/08/02 الذي يحدد التنظيم الإداري لمحافظة الجزائر الكبرى .
- بمقتضى المرسوم رقم : 363/90 المؤرخ في : 1990/12/01 المحدد لتكوين البلديات و مشتقاتها و الحدود الإقليمية .
- بمقتضى المرسوم رقم : 137/91 المؤرخ في : 1991/05/11 المحدد لإجراءات التحضير و المصادقة على المخطط العام للتهيئة و التعمير .
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم : 176/91 المؤرخ في : 1991/05/28 المحدد لكيفية تحضير شهادة التعمير و رخصة التجزئة و شهادة التقسيم و رخصة البناء و شهادة المطابقة و رخصة الهدم و تسليم ذلك .
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم : 19/15 المؤرخ في : 2015/01/25 المحدد لكيفية تحضير عقد التعمير و تسليمها و خاصة الفصل الخامس منه المتعلق بالأحكام الخاصة بالبنيات الأيلة للتهيئة .
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم : 16- 55 المؤرخ في : 2016/02/01 المحدد لشروط و كيفية التدخل على النسيج العمراني القديم .
- بناء على القرار رقم : 91 / أ المؤرخ في : 2003/05/21 المتضمن الإعلان عن المخطط الاستعجالي لولاية الجزائر على إثر زلزال 2003/05/21 .
- بناء على محضر توصيب السيد /عمامرة محمد رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية محمد بلوزداد المؤرخ في : 2017/12/20 .

- بناء على القرار المتضمن ديمومة السيد: عمامرة محمد رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية محمد بلوزداد المؤرخ في : 2017/12/24 تحت رقم : 8223/م . ا . م .

إعناء على البطاقة التقنية رقم : CDE/136 - ALG/2020 المؤرخة في : 2020/01/29 المنجزة من طرف مركز التشخيص و الخبرة لولاية الجزائر (CDE مرفق نسخة) ، التي تثبت ضرورة الإخلاء الفوري للبنية الكائنة ب : 49 ، شارع محمود روني - محمد بلوزداد - التابعة للسادة / ورثة خطاب محمد ، نظرا لخطر الإنهيار المحقق للسلام و أرضية السطح و ضرورة الدعم الكلي للأرضيات و السلام على كامل البنية .
2- نظرا لضرورة إزالة الخطر الجسيم و المحقق الذي تشكله هذه البنية على سلامة و أمن الأشخاص الممتلكات .

قرار رقم/س ق / 2020

بإقتراح من السيد الأمين العام لبلدية محمد بلوزداد

المادة الأولى: يعلن رئيس المجلس الشعبي البلدي عن الخطر الوشيك الذي تشكله البنية

الكائنة ب : 49 ، شارع محمود روني ، التابعة للسادة / ورثة خطاب محمد .

المادة الثانية: يلزم المالكين بتنفيذ التعليمات و التوصيات الصادرة عن الهيئات المختصة

المذكورة و وضع حد للوضع الخطيرة للبنية .

المادة الثالثة: في حالة عدم تطبيق الإجراءات المذكورة في هذا القرار تلجأ الإدارة إلى تطبيق

الأحكام المنصوص عليها قانونيا .

المادة الرابعة: يكلف كل من السيد/ الأمين العام للبلدية و رئيس أمن ولاية منتدب للدائرة الإدارية

لحسين داي كل في حدود اختصاصه بتنفيذ ما جاء في هذا القرار الذي سيسجل في

سجل قرارات البلدية.

*** الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ***

ولاية الجزائر
الدائرة الإدارية لحسين داي
بلدية محمد بلوزداد
المديرية التقنية
مصلحة التعمير

محمد بلوزداد في : 12 FEV 2020

****قرار رقم 20 / م / ق / 2020/ المتضمن الإعلان عن خطر وشيكه****
للبنية المكتبة ب : 49، شارع محمود روئي - محمد بلوزداد.

إن السيد رئيس المجلس الشعبي لبلدية محمد بلوزداد .
- بمقتضى القانون رقم : 03/83 المؤرخ في : 1983/02/05 والمتضمن وقاية المحيط .
- بمقتضى القانون رقم : 10/11 المؤرخ في : 2011/06/22 المتعلق بالبلدية .
- بمقتضى القانون رقم : 25/90 المؤرخ في : 1990/11/18 والمتضمن التوجيه العقاري .
- بمقتضى القانون رقم : 29/90 المؤرخ في : 1990/12/01 والمتعلق بلقهنينة والتعمير .
- بمقتضى القانون رقم : 30/90 المؤرخ في : 1990/12/01 والمتضمن الأملاك الوطنية .
- بناء على الأمر رقم : 2000 - 01 المؤرخ في : 2000/03/01 المتعلق بإدارة ولاية الجزائر والبلديات التابعة لها على إثر قرار المجلس المستوري رقم : 02 / ق / م / د / 2000 .
- بمقتضى الأمر رقم : 156/66 المؤرخ في : 1966/06/08 المعدل والمتمم والمتضمن قانون المتعديين .
- بمقتضى الأمر رقم : 58/75 المؤرخ في : 1975/09/26 المعدل والمتمم والمتضمن القانون المدني .
- بناء على المرسوم الرئاسي رقم : 2000 - 45 المؤرخ في : 2000/03/01 المتضمن تعديل المرسوم الرئاسي رقم : 97/292 المؤرخ في : 1997/08/02 الذي يحدد التنظيم الإداري لمحافظة الجزائر الكبرى .
- بمقتضى المرسوم رقم : 363/90 المؤرخ في : 1990/12/01 المعدل لتكوين البلديات ومختلفاتها والحدود الإقليمية .
- بمقتضى المرسوم رقم : 137/91 المؤرخ في : 1991/05/11 المعدل لإجراءات التحضير والمصادقة على المخطط العام للتهيئة والتعمير .
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم : 176/91 المؤرخ في : 1991/05/28 المعدل لكيانات تحضير شهادة لتصوير ورخصة التجزئة وشهادة التقسيم ورخصة البناء وشهادة المطابقة ورخصة الهدم وتسليم ذلك .
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم : 19/15 المؤرخ في : 2015/01/25 المعدل لكيانات تحضير عقود التصوير وتسليمها وخاصة الفصل الخامس منه المتعلق بالأحكام الخاصة بالبنيات الأيلة للتصوير ورخصة البناء وشهادة المطابقة ورخصة الهدم وتسليم ذلك .
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم : 16- 55 المؤرخ في : 2016/02/01 المعدل لشروط و كينيات التدخل على التسجيم العمري التقييم .
- بناء على القرار رقم : 91 / أ ج المؤرخ في : 2003/05/21 المتضمن الإعلان عن المخطط الإستراتيجي لولاية الجزائر على إثر زلزال 2003/05/21 .
- بناء على محضر تنصيب السيد /عمامرة محمد رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية محمد بلوزداد المؤرخ في : 2017/12/20 .
- بناء على القرار المتضمن بسمرة السيد : عمامرة محمد رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية محمد بلوزداد المؤرخ في : 2017/12/24 تحت رقم : 8223 / م . ا . م .

إتباعا على البطاقة التقنية رقم : CDE/136 - ALG - 2020 المؤرخة في : 2020/01/29 المنجزة من طرف مركز التشخيص والخبرة لولاية الجزائر (مرفق نسخة) ، التي تثبت ضرورة الإخلاء الفوري للبنية المكتبة ب : 49 ، شارع محمود روئي - محمد بلوزداد - التابعة للسادة / ورثة حطاب محمد ، نظرا لخطر الإجهاد المحقق للسلام وأرضية المطح و ضرورة الدعم الكلي للأرضيات والصلاب على كامل البنية .
2- نظرا لضرورة إزالة الخطر الجسيم والمحقق الذي تشكله هذه البنية على سلامة وأمن الأشخاص الممتلكات .

ينص (ص1)

قرار رقم / م / ق / 2020

يقترح من السيد الأمين العام لبلدية محمد بلوزداد

المادة الأولى: يعلن رئيس المجلس الشعبي البلدي عن الخطر الوشيك الذي تشكله البنية المكتبة ب : 49 ، شارع محمود روئي ، التابعة للسادة / ورثة حطاب محمد .

المادة الثانية: يلزم المالكين بتنفيذ التعليمات والتوصيات الصادرة عن الهيئات المختصة المذكورة ووضع حد للوضعية الخطيرة للبنية .

المادة الثالثة: في حالة عدم تطبيق الإجراءات المذكورة في هذا القرار تلجأ الإدارة إلى تطبيق الأحكام المنصوص عليها قانونيا .

المادة الرابعة: يكلف كل من السيد / الأمين العام للبلدية ورئيس أمن ولاية منتدب للدائرة الإدارية لحسين داي كل في حدود اختصاصه بتنفيذ ما جاء في هذا القرار الذي سيسجل في

سجل قرارات البلدية .

رئيس المجلس الشعبي البلدي
بلدية محمد بلوزداد

النهار

17 فيفري 2020

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
ولاية الجزائر
مديرية التقنين، الشؤون العامة والمنازعات
مصلحة الشؤون العامة
مكتب الجمعيات

رقم: 139 / م ت ش ع م / م ش ع / م ج / 2019
اللفظ: 08 / 2013 / صنف: الشباب والطفولة
(رأس الاستناد الأنباري بتغيير الهيئة التنفيذية)

طبقا لأحكام المادة 11 من القانون رقم 12 / 06 المؤرخ في 08
صفر عام 1433 هـ الموافق لـ 12 جانفي 2012 المتعلق
بالجمعيات، تم هذا اليوم 30 ديسمبر 2019 استلام مذكرة
التعديلات محض احصاء اجراءات الاعمال والادارة والادارة
2019 / 03 / 13 المتعلقة بتغيير الهيئة التنفيذية للجمعية
الوطنية بسبب صعوبة اجراءات الجمعية بسبب
والطفولة لولاية الجزائر، المسجلة تحت رقم 64 / م ت ش ع م /
م ش ع / م ج / 2013 بتاريخ 03 / 09 / 2013، المقيدة بـ دار
الشباب إيباري أمزيان، قناوش بلدية الشرافة، يترأسها السيدة:
موهاب عبد الرزاق المنتخب خلال الجمعية العامة الانتخابية
المؤرخة في 18 / 03 / 2019
أهداف الجمعية: - ترقية وتطوير جميع نشاطات الشباب
والطفولة، مد يد إعمانات مادية أو معنوية للتكفل بالشباب
والطفولة، نشر الوعي الثقافي وإقامة مسابقات في المجال
العلمي والرياضي للشباب، تنظيم خرجات، رحلات وحملات
تحسيسية لتوعية الطفل والمراهق ومجاربة الانحراف، العنف
والأفبات الاجتماعية

REF:132/0220